

## محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة عمار للتتمويل والإجارة للعام 2026

انعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة عمار للتتمويل والإجارة (شركة مساهمة كويتية عامة) للعام 2026 في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الأربعاء الموافق 22 ابريل 2026 بغرفة اجتماعات الشركة الأهلية للتأمين - شارع أحمد الجابر - الدور الثاني.

كما حضر الاجتماع كل من:

السيد/ محمد سالم عيسى بوهادي - ممثل الشركة الكويتية للمقاصة.

وقد ترأس جلسة الاجتماع السيد/ عبد الله راشد سالم بوقماز - رئيس مجلس الإدارة، وافتتح الاجتماع مرحباً بالسادة الحضور، وأعلن اكتمال النصاب القانوني لصحة انعقاد اجتماع الجمعية العامة غير العادية بحضور مساهمون بحوزتهم عدد 147,079,484 سهم أصالة ووكالة ويمثلون ما نسبته 75.336% بعد خصم أسهم الخزينة البالغة 4,768,480 من إجمالي أسهم رأس المال البالغ 200,000,000 سهم على الوجه التالي:

- مساهمون بطريقة الحضور الإلكتروني يملكون 23,814,883 سهماً يمثلون نسبة 12.198 % من إجمالي أسهم رأس مال الشركة.
- مساهمون بطريق الحضور المباشر يملكون 123,264,601 سهماً يمثلون نسبة 63.138% من إجمالي أسهم رأس مال الشركة.

ثم باشر الرئيس مناقشة بنود جدول الأعمال وتم اتخاذ القرارات التالية:

**البند الأول:** الموافقة على توصية مجلس الإدارة بشأن الموافقة على مقترح إلغاء ترخيص مزاولة نشاط وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية وذلك لعدم ممارسة هذا النشاط خلال الفترة السابقة ونظراً لتوجه الشركة نحو إعادة هيكلة أنشطتها بما يحقق الاستخدام الأمثل للموارد التشغيلية والاستراتيجية، ويأتي هذا الإجراء في إطار تعزيز الكفاءة التشغيلية وترشيد التكاليف وضمان الالتزام بمبدأ التناسب بين الأنشطة المرخصة والنشاط الفعلي لشركة عمار للتتمويل والإجارة والتركيز على الأنشطة ذات الأولوية التنظيمية والتشغيلية.

**البند الثاني:** الموافقة على تعديل المادة رقم (5) من عقد التأسيس والمادة (4) من النظام الأساسي لشركة عمار للتقويل والإجارة بحيث تصبح كالتالي:

**النص قبل التعديل:**

مع عدم الاخلال بأحكام المرسوم بقانون الشركات رقم 2016/01 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته ولائحته التنفيذية، فإن الأغراض التي أسست الشركة من أجلها هي:

(1) تمويل أو إقراض الشركات التي تملك فيها أسهما أو حصصا وكفالتها لدى الغير، وفي هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن عشرين بالمائة (642040).

(2) استثمار أموالها في الاتجار بالأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى (642020).

(3) إدارة وتطوير الأراضي والعقارات (682022).

(4) إدارة أملاك الغير (682021).

(5) خدمات تمويلية (641933).

(6) وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية (650271).

(7) استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة (649918).

(8) بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة (649917).

(9) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها وتوفير الدعم اللازم لها (642010).

(10) تملك العقارات والمنقولات اللازمة لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقا للقانون (642030).

(11) إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (681020).

(12) شراء وبيع الأراضي والعقارات (681010).

(13) مدير نظام الاستثمار الجماعي (650220).

على ان تتم ممارسة هذه الاغراض وفقا لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء ولا يجوز باي حال من الأحوال ان تفسر اي من هذه الاغراض على انها تجيز للشركة القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بممارسة أعمال ربوية أو منافية لأحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية.

يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة اصلية او بالوكالة ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالا شبيهة بأعمالها او التي تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت أو الخارج، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

### النص بعد التعديل:

مع عدم الاخلال بأحكام المرسوم بقانون الشركات رقم 2016/01 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته ولائحته التنفيذية، فأن الأغراض التي أسست الشركة من أجلها هي:

- (1) إدارة وتطوير الأراضي والعقارات (682022).
- (2) إدارة أملاك الغير (682021).
- (3) خدمات تمويلية (641933).
- (4) استثمار الفوائض المالية في محافظ مالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة (649918).
- (5) بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة (649917).
- (6) تأسيس الشركات أو المشاركة بها مع آخرين لتنفيذ أعمال الشركة (642061).
- (7) تملك العقارات والمنقولات لمصلحة الشركة (681091).
- (8) إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة (681020).
- (9) شراء وبيع الأراضي والعقارات (681010).
- (10) مدير نظام الاستثمار الجماعي (650220).

على ان تتم ممارسة هذه الاغراض وفقا لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحاء ولا يجوز باي حال من الأحوال ان تفسر اي من هذه الاغراض على انها تجيز للشركة القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بممارسة أعمال ربوية أو منافية لأحكام المعاملات في الشريعة الإسلامية. يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة اصلية او بالوكالة ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالا شبيهة بأعمالها او التي تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت أو الخارج، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

وفي ختام الاجتماع تقدم السيد/ عبد الله بوقماز بالشكر للسادة المساهمين والحضور، وأنهيت أعمال الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة الحادية عشر والرابع من صباح نفس اليوم.  
والله ولي التوفيق؛

شركة عمار للتتمويل والإجارة

عبدالله  
بوقماز

عبدالله راشد سالم بوقماز  
رئيس مجلس الإدارة